

الدر المختار

- لأنه حشيش أما السكر منه فحرام .
(أقيم عليه بعض الحد فهرب) ثم أخذ لعد التقادم لا يحد لما مر أن الإمضاء من القضاء في باب الحدود .
(و) لو (شرب) أو زنى (ثانيا يستأنف الحد) لتداخل المتحد كما سيحيء .
\$ فرع سكران أو صاح جمح به فرسه فصدم إنسانا \$ فمات إن قادرا على منعه ضمن وإلا لا .
مصنف عمادية .
\$ باب حد القذف \$ هو لغة الرمي .
وشرعا الرمي بالزنا وهو الكبائر بالإجماع .
فتح